

العوامل الاجتماعية المؤثرة في التهرب الضريبي

Social factors affecting tax evasion

أ. اسماء سعدي باحثة دكتوراه جامعة حسية بن بو علي الشلف

د. ضامر وليد عبد الرحمن . جامعة حسية بن بو علي الشلف

ملخص:

تتناول هذه الورقة البحثية موضوع الضريبة كمصدر من مصادر تمويل الدولة . والعوامل الاجتماعية المؤدية الى التهرب الضريبي وإشكاله . من خلال عرض أهم تعريف الضريبة وإشكال الغش الضريبي والاسباب الاجتماعية والاقتصادية للتهرب الضريبي. ونتائج التهرب الضريبي على الاقتصاد الوطني

This paper discusses the subject of taxation as a source of state funding. And the social factors leading to tax evasion and its forms. The presentation of the most important definition of tax and the form of tax fraud and the social and economic reasons for tax evasion. And the consequences of tax evasion on the national economy

مقدمة:

من المسلم به أن لقيمتسألة التنمية بأبعادها المختلفة (السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية...)، وباعتبارها هاجس لمختلف الدول ولاسيما دول العالم الثالث اهتمام الكثير من الباحثين والدارسين على اختلاف الحقول العلمية و المعرفية التي ينتمون إليها، وعليه تسعى مختلف الدول جاهدة لتحقيقها من خلال تأمين مصادر تمويلية، وتعد الضريبة واحدة من بين أهم الوسائل المالية التي تتبعها الدولة ومختلف سلطاتها العامة لتحقيق مختلف أغراضها وكذا سد نفقاتها، لذا أصبحت الضريبة ضرورة حتمية تلازم كل الدول وذلك عبر إلزامها الأفراد المساهمة في أعبائها العمومية، لذا كان من الضروري اللجوء إليها (الضريبة)، لتأدية الدور المنوط بها حيث تعتبرها الدولة " واجب اجتماعي مقدس"، يهدف إلى تحقيق النفع العام للمجتمع. وذلك حسب القدرة المالية التكاليفية لدافع الضريبة، أي مساهمة المكلف تكون متناسبة طرديا مع دخله ومفاد هذا المبدأ أن الفرد الذي يكون دخله وفير فعليه أن يساهم في نفقات الدولة بشكل أوفر من الفرد الذي يحصل على دخل قليل، وفي هذا يقول آدم سميث:

"يجب أن يسهم رعايا كل دولة في نفقات الحكومة بحسب مقدرتهم النسبية بقدر الإمكان أي نسبة الدخل الذي يتمتعون به في ظل حماية الدولة".¹

إذا فلا بد للفرد المشاركة و المساهمة في أعباء الدولة، وهذا ما أطلق عليه جون جاك روسو " بالعقد الاجتماعي"، **socialcontract** ويشير هذا المصطلح إلى العقد الضمني المبرم بين طرفين أي بين الدولة و أفراد المجتمع (الشعب) أو بين الحاكم و المحكومين والذي يهدف إلى تقنين وتنظيم هذه العلاقة بينهما ومفاد هذا العقد تدوير الإرادة الفردية لصالح الإرادة العامة حيث وبموجبها يتنازل الأفراد عن بعض حقوقهم للسلطة العامة في مقابل حماية الجزء الآخر وبعبارة أخرى يعتبر هذا العقد كعقد بيع خدمات نظير الأمن و الاستقرار، التعليم... التي يحصل عليها الفرد بإعتباره عضو في المجتمع، لكن إذا انعدم هذا المبدأ وحل محله تغليب الواجب على الحق فإنه لأمر طبيعي أن تنتج ردود أفعال المكلفين حيالها (الضريبة) بالرفض وذلك دفاعا عن مصالحهم وذلك إما بتفاديها كليا أو جزئيا حيث في اعتقادهم أن الضريبة "شر لا بد منه" ومن هنا نشأت ظاهرة التهرب الضريبي .

وفي هذه الأوراق البحثية سنتطرق إلى عرض مفصل عن الضريبة وأهم المفاهيم المرتبطة بها حت يتسنى للقارئ فهم موضوع التهرب الضريبي، إذ لا يعقل أن نشرح التهرب الضريبي للقارئ وهو يجهل مفهوم الضريبة في حد ذاتها، وخصائصها، أهم المبادئ العامة لها، وانواعها ومن ثم التطرق إلى التهرب الضريبي، مفهومه، أسبابه، أنواعه وآثاره.

التأصيل المفاهيمي و النظري لمصطلحات البحث:

الضريبة: تعددت التعاريف الخاصة بالضريبة بتعدد الباحثين واختلافهم وإن كان اختلافها من حيث الشكل فإنها في معظمها تصب في معنى واحد.

* فريضة مالية إجبارية يدفعها الفرد للدولة أو الهيئات العامة المحلية بصفة نهائية دون مقابل مباشر يعود عليه تمكينا للدولة من تحقيق أهدافها.²

* الضريبة هي من المكونات الأساسية لواردات الدولة، وتشكل جزءا مهما من الموازنة العامة، وهي واجب على المواطن في مقابل الحقوق.³

* **عرفها طاهر الجنابي:** "اقتطاع نقدي جبري تجريه الدولة أو إحدى هيئاتها العامة على موارد الوحدات الاقتصادية المختلفة بقصد تغطية الأعباء العامة دون مقابل محدد وتوزيع هذه الأعباء بين الوحدات الاقتصادية على وفق مقدرتها التكاليفية".⁴

وبناء على ما سبق نستخلص أن **الضريبة** مبلغ من المال تفرضه الدولة على المكلفين بصفة قسرية وجبرية وبصورة نهائية من أجل المساهمة في تغطية أعبائها العمومية و تمكينا لها من تحقيق أهدافها على اختلاف أنواعها (السياسية، الاقتصادية، الإجتماعية، الثقافية...).

التهرب الضريبي: يقصد بالتهرب الضريبي عدم قيام الممول بأداء الضريبة المستحقة عليه في الميعاد أو التخلص من دفعها بإستعمال طرق غير مشروعة، وبعبارة أخرى هو سلوك غير مشروع يرتكبه شخص ذو صفة معينة بهدف التخلص من أداء الضريبة المستحقة عليه.⁵

ويعرف أيضا بأنه محاولة المكلف الخاضع للضريبة عدم دفع الضريبة كليا أو جزئيا متبعا في ذلك طرق وأساليب مخالفة للقانون وتحمل في طياتها طابع الغش.⁶

وتعرفه الدكتورة **فاطمة السويسي** بأنه: "تخلص المكلف نهائيا من الضريبة المتوجبة عليه للدولة كليا أو جزئيا دون أن ينقلها للغير".⁷

فالتهرب الضريبي إذا هو محاولة الفرد المكلف من التخلص من التزاماته الضريبية بصفة جزئية أو كلية مستعينا في ذلك بوسائل قد تكون مشروعة كإستفادته من وجود الهفوات و الثغرات القانونية قصد التهرب

من دفع الضريبة المستحقة عليه وبذلك يكون قد تمكن من ذلك وبصورة مشروعة، واما بطرق غير مشروعة عن طريق استخدام مختلف أساليب التحايل والغش و التزوير و التدليس.

الغش الضريبي: الغش الضريبي قديم قدم الضرائب.⁸ ويعني التهرب من دفع الضريبة عن طريق الإعتداء المباشر على القواعد القانونية المتعلقة بكيفية تحصيل الضريبة، كما يعني التصريح الإداري غير الصحيح حول الأنشطة والدخول موضوع الخضوع للضريبة.⁹

* إقدام المكلف على مخالفة الأحكام القانونية، سلك طرق الغش مرتكبا بذلك جرائم مالية يعاقب عليها القانون.¹⁰

فالغش الضريبي كما اشرنا اليه مسبقا فهو استخدام الفرد لأساليب غير مشروعة ومخالفة للقانون كتزوير البيانات و المعطيات ومختلف المعلومات التي يدلي بها الى الادارة الضريبية.

الإطار النظري للضريبة :

كما ذكرنا في تعريف مصطلحات البحث أن **الضريبة** فريضة مالية تجبها الدولة من الأفراد بصورة جبرية اي عنوة دون أدنى مراعاة لرغبة الفرد الشخصية، ودون مقابل مباشر يعود على المكلف بأدائها قصد تغطية الأعباء العامة للدولة .وبنا على التعاريف التي تم عرضها نستخلص جملة من الخصائص للضريبة و هي كالآتي:

1-الضريبة فريضة نقدية:حيث أن الضريبة تجبى ماليا وهذا نظرا لتطور النظام الاقتصادي عما كان عليه مسبقا فكان سداد الضرائب آنذاك عينيا حيث لم يكن استخدام النقود شائعا من قبل ولكن في الوقت الراهن أصبحت النقود هي الوسيلة الرئيسية في مختلف المعاملات و المبادلات وبالتالي يتطلب سداد الضرائب بالنقود وهذا تماشيا و طبيعة النظام الاقتصادي.

2-الضريبة جبرية: فإسمها يدل على خاصيتها وتعني أن الفرد ليس مخيرا في تأديتها وإنما مجبر على ذلك بغض النظر عن رغبته أو استعداده في دفعها، وإن امتنع عنها فهو حتما سيقع تحت طائلة العقاب القانوني، فهي إذن التزام محض.

3-الضريبة تدفع دون مقابل:فالضريبة لا تتم وفق مقابل معين أو فائدة مباشرة تعود على دافعها، أي أن الفرد المكلف بها لا ينتظر الحصول على منفعة من جراء دفعه للضريبة ولكن هذا لا ينفي تمتعه بمنافع غير مباشرة كإستفادته من مختلف الخدمات الإجتماعية الممولة من الضرائب كالصحة واستتبابالأمن و الإستفادة من المرافق العمومية ومختلف الهياكل التحتية...

4-الضريبة تمكن من تحقيق أهداف المجتمع:ومعنى هذه الخاصية أن الدولة تستخدم الحصيلة الضريبية لتغطي الأعباء العامة لها وتدعيم مختلف أهدافها و أغراضها وكذا تحقيق الأهداف العامة للمجتمع كالحّد من التفاوت الطبقي وتحقيق العدالة الإجتماعية بين الأفراد ومحاربة بعض الظواهر السلبية المنافية لقيم ومعايير الجماعة كتجارة الخمر والمسكرات ،السجائر...وهذا عن طريق فرض ضرائب مرتفعة عليها قصد التخلص من هذا النوع من الأنشطة غير المرغوب فيها.

5-الضريبة نهائية:والمراد من هذه الخاصية أن الفرد الملزم بأداء الضريبة إنما يدفعها بصفة نهائية للدولة ولاينتظر استرجاعها ولايحق له طلب استرجاعها بأي شكل من الأشكال ولاحتى المطالبة بفوائد عنها.

6-تفرض وفقا للقدرة التكلفة للأفراد: ففرض الضريبة يكون وفقا للمقدرة التكلفة للأفراد الملزمين بها أيأن الدولة ومختلف الهيئات التابعة لها و المكافة بفرض الضرائب تقوم بفرض الضرائب على أساس مقدرة الأفراد على الدفع ومفاد هذا القول أن مساهمة الأفراد في الأعباء العامة يكون متناسبا طرديا مع الدخل الذي يحصلون عليه فكلما كان الدخل و فيرا كانت مساهمة الفرد و فيرة و يقسط اكبر من الفرد الذي يحصل على دخل قليل.وفي هذا قال " ادم سميث " يجب أن يسهم رعايا كل دولة في نفقات الحكومة بحسب مقدرتهم النسبية بقدر الإمكان أي نسبة الدخل الذي يتمتعون به في ظل حماية الدولة.¹¹

أهدافالضرائب:

تتبوأ الضريبة مكان الصدارة مقارنة بغيرها من الإيرادات التي تشبع احتياجات الدولة العمومية ،فلقد كان لهذه الأخيرة و في نهاية العقد المنصرم إلى بداية هذا القرن هدف واحد ألا وهو الهدف المالي، ولكن سرعان ماتغيرت هذه الأهداف التي تصبو إليها الضريبة وأصبحت متعددة ومنتشعبة،سنوجزها بإختصار فيما يلي:

1 الهدفالمالي: ويعتبر من أهمالأهدافالأساسية و الرئيسية للدولة،ويتضمن حاجة الدولة دائما إلى توفير اكبر حصيلة من الضرائب لتغطية النفقات العامة و تطوير القطاعات المختلفة.¹² فالهدف المالي هو الهدف التقليدي للضريبة، إذ تستعملها الدولة لتمويل خزيتها،وبالتالي تسديد مختلف النفقات التي تقع على عاتقها،حيث أنهاهمية الضرائب في تمويل الخزينة العمومية في الجزائر تأتي في المرتبة الثانية بعد الجباية البترولية.¹³

إذا فالهدف المالي للضريبة يكمن في كونها تؤمن مصادر مالية لتدعيم الخزينة العمومية للدولة من اجل تنفيذ مشاريعها التنموية والاجتماعية كالإستفادة منها في تشييد البنى التحتية .

2أهدافاقتصادية:تعتبر الضريبة من بين أهمالأدوات المالية التي تتيح للدولة وتمكنها من التدخل في النشاط الاقتصادي وكذا توجيهه،ليصل بذلك إلى حالة من الاستقرار و التوازن وكذا الدفع بعجلة التنمية فضلا عن معالجتها لبعض الأزمات و المشاكل الاقتصادية كالركود،التضخم.

فالضريبة لا تستقطع دون أن تثير انعكاسات على الإستهلاك والإنتاج والإدخار والإستثمار لذلك تقوم الحكومات الضريبية لتوجيه سياستها الإقتصادية ولحل الأزمات التي تتعرض لها بتشجيع فروع الإنتاج الضرورية ومعالجة الكساد والركود ومحاربة التكتل والتمركز في بعض القطاعات الإنتاجية.¹⁴

فمثلا قد تستخدم الضرائب كوسيلة لحماية المنتوجات الوطنية من المنافسة الأجنبية وهذا يتأتى عن طريق لجوء الدولة إلى فرض ضرائب جمركية مرتفعة على السلع والخدمات الوافدة من الخارج مما يسمح بالحد من عملية الاستيراد وبالتالي تشجيع المنتج الوطني.

3 الأهداف السياسية: لا يقتصر الهدف من وراء الضريبة على الناحية المالية أو الاجتماعية أو الإقتصادية على نحو ما سبق، بل يلعب الدور السياسي فيها دورا لا يقل أهمية عن الأدوار الأخرى.¹⁵

ففي إطار السياسة الداخلية للدولة تساعد الضريبة إذا كانت عادلة على ترسيخ مفهوم المواطنة، وشعور الفرد بإسهامه في رفعة ورقي دولته. أما في إطار السياسات الخارجية للدول فقد تكون الضريبة وسيلة من وسائل تقوية العلاقات الدولية أو على العكس فسادها.¹⁶

4 الأهداف الاجتماعية: فالأهداف الاجتماعية للضريبة عديدة نذكر بعضها منها:

1 تحقيق مبدأ العدالة الاجتماعية: فالمبدأ العام الذي وجدت من اجله الضريبة هو القضاء على الطبقة التي تسود بين أفراد المجتمع وتحقيق أكبر قدر من العدالة و التوازن الاجتماعي، خصوصا في ظل تمركز الثروة في أيدي طبقة معينة على حساب طبقة أخرى، أي تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص بين الطبقتين المالكة و الفاقدة للثروة.

2 توجيه سياسة النسل: بحيث تستخدم في مجال تنظيم الأسرة فمثلا تستخدم الضريبة في الدول التي تعاني من قلة عدد السكان كوسيلة لرفع كثافتها السكانية، وهذا يتأتى مثلا عن طريق منح إعفاءات وامتيازات ضريبية للأسر التي يزيد عدد أفرادها عن عدد معين. أو تقسيم الضريبة على الدخل على عدد أفرادها. والعكس بالنسبة للدول التي تعاني من انفجار ديمغرافي فهي تستخدم الضريبة كوسيلة لتنظيم و تحديد النسل، وذلك برفع معدل الضريبة على الدخل كلما ارتفع عدد أفراد الأسرة عن حد معين.

3 القضاء على الظواهر الاجتماعية السلبية: تعتبر الضريبة أداة مساهمة في القضاء على بعض الظواهر المستعصية و التي تخالف قيم ومعايير المجتمع، وتؤثر سلبا على البناء الاجتماعي بصفة عامة

و على المنظومة القيمية بصفة خاصة، حيث و للقضاء على هذه الظواهر تقوم الدولة بفرض ضرائب مرتفعة على بعض السلع الاستهلاكية والتي يكون استهلاكها مضر بصحة الفرد و المجتمع كالتبغ و الكحول. وبالتالي الحد من عملية استيرادها.

أسباب التهرب الضريبي: هناك مجموعة من العوامل التي تساهم على نحو بارز في تفشي الظاهرة، وتعود أسباب استفحالها إلى مجموعة من الأسباب حيث تتعدد هذه الأخيرة وتختلف بتعدد المصادر واختلافها، فمنها التشريعية ومنها الإدارية، وأخرى متعلقة بالمكلف، وسنتطرق إلى كل منها بنوع من التفصيل:

1- الأسباب التشريعية:

وهي من أهم أسباب التهرب الضريبي و يرجع ذلك إلى النقص في التشريع الضريبي وعدم إحكام صياغته و احتوائه على ثغرات ينفذ فيها المكلفون ليتخلصوا من دفع الضريبة وربما يرجع إلى عدم دقة التشريعات الضريبية التي غالبا ما تصدر في البلدان النامية بصورة سريعة و تصاغ من قبل أشخاص غير أكفاء وكذلك عدم اشتراك العاملين في حقل التطبيق في إعداد التشريعات للقوانين المالية.

كما أن عمومية التشريع وتعديله باستمرار، وما يترتب عليهما من غموض وعدم تحديد وصعوبة الفهم يفسحان المجال لثغرات يستفيد منها المكلف والإدارة للتهرب من الضريبة.¹⁷

بناء على ما ذكر مسبقا نستخلص بأن غموض الصياغة القانونية وكذا تعقدها و تتبع التعديلات التي تلحق بها بصفة مستمرة بصورة متواصلة لعدة اعتبارات قد تكون سياسية، اقتصادية، مالية... يزيد من احتمالات تهرب المكلفين من دفع الضرائب المستحقة عليهم وهذا لجهلهم وعدم احاطتهم بتلك التغييرات التي تطرأ بين كل فترة و أخرى. وبالتالي فكلما كانت القوانين الضريبية مبهمه وغير واضحة كلما فسح المجال أمام المكلفين للتخلص من ادائها.

وفي هذا الشأن يرى **عبد الحميد محمد القاضي**: " أنه كلما كانت صياغة القانون معقدة يكون القانون أقل وضوحا ويترك مجالا لتدخل أعوان الإدارة في تحديد الإعفاءات والتخفيضات وهذا يؤدي إلى عدم قناعة المكلف بالضريبة المفروضة عليه وبالتالي يحاول التهرب منها".¹⁸

2 الأسباب الإدارية:

باعتباراً لإدارة حلقة وصل بين السلطة المشرعة للضرائب والمكلفين بها.

قد تعتبر الإدارة الضريبية من بين أهم البواعث التي تؤدي بالمكلفين العزوف عن دفع مستحقاتهم من الضرائب في كل من الحالات التالية الذكر:

* عدم كفاءة الإدارة الضريبية كما ونوعاً والتي تعود لانخفاض عدد العاملين بها وانخفاض مستواهم المهني من تعليم وتدريب.¹⁹

إن تدهور الإدارة الضريبية كما و نوعاً كتخلف مستوى الأداء العملي و نقص الكفاءة والخبرة المحدودة، ونقص القوة العاملة المتخصصة وعدم كفايتها وكذا الآليات التي تتبعها الإدارة الضريبية من سوء المعاملة والبيروقراطية وكذا اللامعيارية التي تسودها وما شابه ذلك من تعقد الإجراءات الخاصة بتحصيلها حتماً ينعكس سلباً على طبيعة العلاقة بين المكلف بالضريبة والإدارة الضريبية إذ يؤدي إلى خلق نوع من المعارضة والنفور والكراهية إزاء الضرائب وتلافي الالتزام بها.

* عدم المساواة في تطبيق الإجراءات: الضريبة لا تكون عادلة إلا إذا استوفت ركني العدالة: أي عدالة تقرير الضريبة وعدالة تطبيقها والأخيرة منوطة بكفاءة الإدارة المالية، ومن الثابت أن عدم المساواة في التطبيق تضعف الثقة العامة بعدالة الضريبة وتكون من دواعي التهرب منها.²⁰

* افتقار الإدارة للأجهزة الإلكترونية الحديثة اللازمة لتمكينها من رفع مستوى خدماتها وحصر مختلف المكلفين وتحديد ما يستحق عليهم من ضرائب وكشف التهرب، فهو سبب من الأسباب الإدارية للتهرب من الضريبة.²¹

فعدم كفاية و نقص الوسائل المادية الحديثة والمتطورة لمعالجة المعلومات والبيانات (أجهزة الحواسيب، البرامج الإلكترونية...) من أجهزة الإعلام الآلي والتي أصبحت ضرورة ملحة والتي انتشرت حديثاً على نطاق واسع في مختلف مجالات الحياة الاجتماعية كونها من إفرازات التطور العلمي، خصوصاً في مجال

الإدارة فهي تسهل على العمال ذوي الكفاءة والخبرة المحدودة من اتخاذ القرارات بناء على المعلومات والمعطيات التي تقدمها، وكذا اعتماد الإدارة على الأساليب التقليدية في عملية تحصيل الضريبة يعد من بين أهم العوامل التي تبعث بالمكلفين إلى التهرب من دفعها.

* انخفاض أجور العاملين فيها وعدم تناسبها مع طبيعة أبعاد ما يضطلعون به من مسؤوليات، وانخفاض مستوى أخلاقياتهم، وما يتعرضون له من إغراءات مادية من المكلفين.²²

3 أسباب نفسية و اجتماعية: تعود الأسباب العائدة للمكلف إلى درجة الوعي عنده بالإضافة إلى ما تحدثه الضرائب من ضغوطات نفسية تدفعه للتهرب، فكلما انخفضت درجة تعليم المكلف، ومستواه الثقافي، كلما زاد اقتناعه بعدم عدالة الضريبة، وبأنها ليست التزام يتعين عليه أدائها، بل يعتبرها استقطاعا جائرا تحصل عليه الدولة ظلما دون تحقيق أي نفع حقيقي للمجتمع وبالتالي تنتشر ظاهرة التهرب الضريبي.²³

فالوعي ضرورة من ضروريات المجتمع، بل في الواقع ضرورة أساسية لقيام المجتمعات، ذلك لأن المجتمع لا يمكن أن يتقدم إلا إذا تحقق لأفراده الوعي والإدراك لحاجات النوع الإنساني وظروفه، وإمكاناته والمجتمع الذي ينعدم فيه الوعي، إما أن يكون مجتمع بدائيا ولم يكتمل نضجه بعد، وإما أن يكون مجتمع تسوده حالة التفكك والتملك بفعل دوافع غير طبيعية.²⁴

ويعرف الوعي بأنه حصيلة ما لدى الإنسان من أفكار و وجهات نظر و مفاهيم عن أهمية الضريبة و كيفية أدائها.²⁵

فالفرد المثقف والمتعلم يكون أكثر قدرة على استيعاب وفهم ماله من حقوق وما عليه من واجبات و التزامات اتجاه وطنه حيث أن المستوى الثقافي يعكس درجة وعيه ومدى التزامه من عدم التزامه لأداء الضرائب، فالعلاقة عكسية فكلما زاد وعي الفرد كلما نقصت بواعثه للتهرب من الضريبة والعكس صحيح أي انخفاض وعي الفرد يقابله انخفاض دافعية أداء الضريبة وارتفاع نسبة التهرب من دفعها.

علاوة على ذلك شعور الفرد بضعف مستوى الخدمات المقدمة من طرف الدولة كحق مشروع له وبدون أي منازع كاستتبابالأمن؛ الصحة؛ النظافة العمومية؛الخدمات التشغيلية... وغيرها من الخدمات الإجتماعية التي تكفل له مستوى من الرفاهية الاجتماعية؛ فشعور الفرد بأنه لايجد من الخدمات مايقابل

الضريبة التي يقوم بدفعها أي عدم الإحساس بمقابلها يدفعه إلى اعتبار أن الضريبة أداة تعسفية تجعله يسلك مختلف الآليات و الوسائل المشروعة وغير المشروعة كسبيل للتخلص من عبئها؛و العكس صحيح أي كلما شعر الأفراد بجدوى الضريبة وبالنفع الذي يعود عليهم من جراء تسديدها كتوفير المرافق العامة من مدارس و طرق و مستشفيات ومختلف المراكز العمومية...فتوفير هذه الخدمات على مستوى جيد و مرضي يشجع الأفراد على الإلتزام بها و يضمن بدفع ما عليهم من مستحقات ضريبية.

14 الأسباب الاقتصادية :

تؤثر التقلبات الإقتصادية التي تتعرض لها الدولة على مختلف مجالات الحياة و ينسحب هذا التأثير على النظام الضريبي و مدى انخفاض و ارتفاع نسبة التهرب الضريبي ،إذ يلاحظ في فترة الانتعاش الإقتصادي من خلال ارتفاع متوسط دخل الفرد يؤدي إلى زيادة المقدرة الفردية على تسديد الضريبة المفروضة عليه وتبعاً لذلك يقل وينعدم التهرب لأن المكلف لا يشعر بعبء الضريبة المفروضة عليه.أمّا إذا تعرض الإقتصاد للكساد و الإنكماش فيؤدي إلى انخفاض في متوسط دخل الفرد ومن ثم تدني قدرة المكلف على تسديد الضرائب، لذلك فإن نسبة التهرب الضريبي سترتفع.²⁶

ومن جهة أخرى نرى موقف الدولة من التهرب يختلف أثناء الكساد، ففي حين تبدي الدولة نوعاً من التساهل أثناء الرخاء بسبب زيادة إيراداتها إلا أنها تتشدد في رقابتها أثناء الكساد بسبب انخفاض إيراداتها.²⁷

أشكال التهرب الضريبي :

لكي يتحقق التهرب الضريبي يتخذ الفرد المكلف بالضريبة طرق عدة في ذلك وقد تكون هذه الأخيرة مشروعة أو غير مشروعة لذلك يمكن التمييز بين نوعين من التهرب الضريبي وهما:

1- **التهرب المشروع:** وهو استغلال المكلف لبعض الثغرات القانونية بغية عدم تحقق الضريبة بصورة

صحيحة وعدم الإلتزام بدفعها، أي أن الشخص يتمكن من التخلص من الإلتزام بدفع الضريبة دون أن يضع نفسه في مركز المخالف للقانون، ويمكن أن يحدث التهرب المشروع عن طريق طبيعي وذلك بتجنب الواقعة المنشأة للضريبة، ويفضل البعض تسمية هذا النوع من التهرب

بالتجنب الضريبي Avoidance of tax²⁸


2- **التهرب غير المشروع:** أو ما يعرف **بالغش الضريبي** فهو شكل من أشكال التهرب من الضرائب الذي يعاقب عليه القانون الجنائي عموماً، ويشمل المصطلح الحالات التي يتم فيها تقديم بيانات كاذبة مزيفة أو تقديم مستندات مزيفة.²⁹

فالفرد إذا في هذه الحالة يستخدم مختلف طرق الغش وكذا الإحتيال وذلك إما بتقديم كشوفات غير صحيحة أو بإدراج بيانات مزيفة و كاذبة أو بتزوير دفاتر أو حسابات وغيرها من أساليب الغش و التدليس والتي يهدف من ورائها إلى التملص من دفع الضرائب التي تقع على عاتقه.

* عموماً فإنه يمكننا أن نميز بين التهرب المشروع والتهرب غير المشروع في انهفي الحالة الأولى

(**التهرب المشروع**) المكلف يتهرب من أداء الضريبة دون مخالفة صريحة للقانون وهو ما يطلق عليه بالتجنب الضريبي كأن يمتنع الفرد عن تصدير أو استيراد سلعة معينة تفرض عليها ضرائب أو كأن يمتنع عن استهلاك مواد تخضع لضريبة الإستهلاك مثل: السجائر وبالتالي فلا عقوبة له وان كان كذلك فهو يدل على غياب الضمير الاجتماعي.

أما في الحالة الثانية (**التهرب غير المشروع**) فهو مخالفة صريحة و مقصودة وهو ما يطلق عليه **بالغش الضريبي**، لذا يجب توفر عنصرين أساسيين لإعتبار سلوك معين بغش ضريبي وهما: العنصر المادي المتمثل في استخدام الطرق غير المشروعة بالإضافة إلى توفر النية السيئة لذلك



* نستنتج أن كلا الشكليين اللذين يتخذهما التهرب الضريبي يهدفان إلى غاية مشتركة ألا وهي التملص منأداء الضريبة الملقاة على عاتق الأفراد، كما أن كلاهما يؤثر على مدى فعالية النظام الضريبي وكذا إلحاق الضرر بالسياسة التنموية المسطرة من طرف الدولة وبصفة عامة على الاقتصاد الوطني ككل على اعتبار أن الضريبة وسيلة إستراتيجيةفاعلة، كما وأنها تعد من أهمالإيرادات التمويلية للخرينة العامة التي تعتمدها الدولة في تغطية أعبائها نظرا للأدوار التي تقوم بها من تحقيق التوازن الاقتصادي و الاجتماعي وكذا تحقيق المصالح العامة لأفراد المجتمع كبناء المرافق العمومية و رفع مستوى البنى التحتية من طرق، مدارس، مستشفيات، مراكز ترفيهية... وتحقيق العدالة الاجتماعية بين مختلف الأفراد عن طريق إعادة توزيع الدخل والقضاء على الطبقة بينهم، فالضريبة إذانتبأ مكان الصدارة مقارنة بغيرها من الإيراداتالأخرىكأداة مساهمة في الدفع بالعجلة التنموية من تدعيم و تشجيع الاستثمارات في مختلف القطاعات و المجالات.

آثار التهرب الضريبي:

للتهرب الضريبي آثار عديدة ومتعددة، حيث يشكل عائق أمام تحقيق أهداف الدولة وإفصال استثماراتها الاقتصادية، المالية، الاجتماعية والسياسية...ومن أهم هذه الآثار:

1- الآثار الاقتصادية و المالية: وتتخلص الآثار الاقتصادية بكبح روح المنافسة بين المؤسسات الاقتصادية، حيث يلاحظ أن درجة الامتياز عن المؤسسات المتهربة منها على حساب المؤسسات التي تقوم بواجباتها الضريبية، فالمؤسسات تبحث عن تعظيم أرباحها باستعمال أنجع الطرق لأنها تجد أن التهرب الضريبي من أنجح الوسائل لتعظيم ربحها وبصفة سريعة. وللتهرب آثار اقتصادية سلبية أهمها:

* على تمويل التنمية.

* على غدارة المشروعات.

* على المنافسة بين المشروعات.

* على الصناعة الوطنية.

* على المستوى العام للأسعار.

* في الحافز على الإنتاج.³⁰

الآثار الاجتماعية و النفسية:

يتسبب التهرب الضريبي في إضعاف أخلاق الجماعة و الإخلال بفكرة العدالة في توزيع الضرائب، كما يساهم في زيادة العبء الضريبي الملقى على المكلفين، وتعميق الفوارق الاجتماعية، ويلاحظ أن زيادة الأعباء الملقاة على المكلفين غير المتهربين قد يدفعهم بدورهم إلى التهرب بسبب شعورهم بالغبن وهكذا تشيع روح الغش في الجماعة .

أ- انتشار آفة الفساد وانعدام العدالة والأمانة، ضعف التضامن بين أفراد المجتمع.

ب- الإخلال بأهم قواعد التشريع الضريبي (قاعدة العدالة) حيث يقوم البعض بسداد الضريبة وتعليق البعض الآخر بحسب مراكزهم وقواعدهم.

ج- التأثير على سيكولوجية المكلفين النزهاء نظرا لسقوط العبء الضريبي كله عليهم فانتشار الغش والخداع بين مختلف طبقات المجتمع مما يؤدي إلى غياب الوعي الفردي لدى المكلفين، وغياب الثقة في سياسة الدولة الاقتصادية والاجتماعية.³¹

د- يؤدي التهرب من تأدية الضريبة إلى إيجابط الهدف الأساسي لها و المتمثل في تحقيق العدالة الاجتماعية، بحيث يتحمل الأفراد أصحاب الدخل المنخفضة العبء الأكبر منها، بينما يتهرب منها أصحاب الدخل المرتفعة وبالتالي زعزعة عدالة النظام الضريبي و شفافيته.

هـ- يشكل التهرب احد اهم المعوقات التي تعرقل عملية تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

و- التهرب يؤدي الى زعزعة الثقة بين المكلفين و الادارة الضريبية، مما يقلل من الالتزام بها، ويزيد من احتمالات التهرب منها.

خاتمة :

وفي ختام هذه الأوراق البحثية سنقدم بعض التوصيات التي من شأنها التقليل من ظاهرة التهرب الضريبي بإعتبارها جريمة اقتصادية تؤثر سلبا على الخزينة العمومية بصفة خاصة و الاقتصاد الوطني بصفة عامة، لذا كان من الضروري وفي إطار التحكم في انعكاسات هذه الظاهرة على مسار التنمية من وضع برامج ومشاريع من شأنها التقليل منها و من حدة تفاقمها، ترسيخ الوعي الضريبي لدى أفراد المجتمع والذي يضمن بدوره تشجيعهم على أداء الضرائب التي تقع على عاتقهم، القيام بحملات توعوية و تحسيسية تؤكد على الدور الفعال للضرائب كمصدر رئيسي للخزينة العمومية وكممول لمختلف المرافق العامة و البنى التحتية، أيضا تشديد الرقابة الجبائية على المكلفين كإختصاص من اختصاصات الإدارة الضريبية و هذا من خلال التدقيق و التحقق من سلامة المعطيات و البيانات و التصريحات المصرح بها من طرف الأفراد المكلفين بالضريبة حتى يتسنى لها كشف المغالطات وحالات الغش و التهرب الضريبيين، تشديد جملة العقوبات في حالة وجود مخالفات و تجاوزات والتي من شأنها ردع المكلفين الذين تخول لهم انفسهم محاولة التهرب. ولهذه التوصيات قيمتها الكبرى في مجال الضرائب ان اخذت بعين الاعتبار.

- ¹ حسن عوضة، المالية العامة، (دط)، بيروت: دار النهضة العربية، 2002، ص 101
- ² جلال الشافعي، مبادئ المحاسبة الضريبية، الزقازيق: القصر للطباعة، 2006، ص 16.
- ³ محمد سليم وهبة، واقع التهرب الضريبي، المؤتمر الثاني للشبكة العربية لتعزيز النزاهة لمكافحة الفساد، صنعاء الجمهورية اليمنية، 27/26 تموز، 2010، ص 03.
- ⁴ طالب نور الشرع، الجريمة الضريبية، (ط1)، عمان: دار وائل، 2008، ص 22.
- ⁵ حسني الجندي، القانون الجنائي الضريبي، ج2، (ط1)، 2008، القاهرة: دار النهضة العربية، ص 37.
- ⁶ التهرب الضريبي في الأردن، أسبابه، طرقه وحجمه، المجلس الاقتصادي والاجتماعي الأردني، 2013، ص 23.
- ⁷ فاطمة السويسي غانم، المالية العامة، (دط)، لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب، 2005، ص 221.
- ⁸ Robert baconnier et Michel taly, fraude fiscale :caractérisations et enjeux, p 195.
- ⁹ سعدان شبايكي وملاك قارة، التهرب الضريبي: دراسة ميدانية في ولاية قسنطينة، مخبر البحث، المغرب الكبير الاقتصاد والمجتمع، ص 161.
- ¹⁰ Jonathan burger, les délits pénaux fiscaux : une mise en perspective des droits. Français luxembourgeois et internationaux, école doctorale des sciences juridiques, politiques, économiques et de gestion, le 25 janvier 2011, p 13.
- ¹¹ حسن عوضة، مرجع سابق، ص 101 .
- ¹² ياسر صالح الفريجات، المحاسبة الضريبية على الرواتب والأجور، (ط1)، الاردن: دار المناهج، 2007 ص 18.
- ¹³ خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث، ج1، الجزائر: دار هومة، ص 21.
- ¹⁴ خالد الخطيب و احمد شامية، التهرب الضريبي، مجلة جامعة دمشق، المجلد 16، العدد الثاني، 2000، ص 154.
- ¹⁵ اكرامي بسيوني عبد الحي خطاب، المخالفات الدستورية في قانون الضريبة العقارية، (ط1)، مصر: المكتب الجامعي الحديث، 2012، ص 45
- ¹⁶ نفس المرجع، ص 45.
- ¹⁷ فاطمة السويسي، مرجع سابق، ص 232.
- ¹⁸ بوشیخي عائشة، بوشیخي فاطمة، أسباب التهرب الضريبي وأثره على الخزينة العامة في الجزائر، جامعة تلمسان، ص 135.
- ¹⁹ فاطمة السويسي، ص 232.
- ²⁰ يسرى مهدي حسن السامرائي وزهرة خضير عباس العبيدي، تحليل ظاهرة التهرب الضريبي، مجلة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 4، العدد 9، جامعة بغداد، 2012، ص 134.
- ²¹ فاطمة السويسي، مرجع سابق، ص 232.
- ²² نفس المرجع، ص 233.
- ²³ نفس المرجع، ص 233.

²⁴معين عباس احمد الحسون وآخرون، اثر الوعي الضريبي في تحقيق التنمية الاقتصادية، مجلة القادسية للعلوم الادارية والاقتصادية، المجلد 15، العدد الثاني، سنة 2013، ص144.

²⁵ نفس المرجع، ص144.

²⁶ايمان يحي محمد، التهرب الضريبي أسبابه وآليات مكافحته، مجلة الادارة و الاقتصاد، العدد 94، سنة 2013، الجامعة المستنصرية، ص167.

²⁷ نفس المرجع، ص167.

²⁸خالد الخطيب، مرجع سابق، ص161.

²⁹fary otto and authers tax avoidance tax evasion and tax havens may2015 p06.

³⁰صالح حسن كاظم، مكافحة التهرب الضريبي ضرورة ملحة في الحد من الفساد، قسم البحوث و الدراسات، دائرة الشؤون القانونية، ص31.

³¹احمد لدرم، التهرب وآليات مكافحته في المجتمع الجزائري، مجلة التنمية وإدارة الموارد البشرية، العدد الثامن، ص80.